وروي قبل الركوع ابن وهب عن النبي صلى الله عليه وسلم اللهم انا نستعينك الى اخره زاد في الدر
في التلقين اللهم اهدنا الى اخره نقله ق وقوله بعدا اي لعمر ما ذكر تتميم للبيت وخا
مسها رد الكل من ابن رشد وعياض اتخاذ الرداء عند الصلاة مستحب نقله ق ولا
فرق في ذلك بين الامام وغيره قال ح وهو ما يلقيه على عاتقه بين كتفيه فوق ثوبه وله
وطوله ستة اذرع وعرضها ثلاثة وتاكيده بائمة المساجد فيجعلها بمنه غيرها
ونحوه از وانظم وسادسها تسبيح باي لفظ كان في السجود وفي الركوع وفي الرد
سالة تقول في الركوع سبحان ربي العظيم وبحمده وفي السجود سبحانك ربي اني ظلمت
نفسي وعملت سوءا فاغفر لي وغير ذلك اي شيئت وسابعها سدل اي ارسال
يد اي يديه الى جانبيه وكره القبض بفرض ح وهل يجوز القبض في النفل وان لم يطول
هل كراهته في الفرض لئلا عمادا او خيفة اعتقاد وجوبه او اظهار خشوع تاولات
وثامنها تكبيره اي المصلي مطلقا مع الشروع في الركن بعمره وكذا التسميع تكبيره
ايضا بعد ان يقوم اي بعد قيامه مستقلا من اثنين وهو المراد بقوله من وسطاه و
لا يقوم المامون لثالثة الامام الا بعد استقلال الامام فاينما اكمل في الرسالة وغيرها
من المدونة قال مالك ويكبر في حال انحطاطه لركوع او سجود ويقول سمع الله لمن
حمده في حال رفع راسه ويكبر في حال رفع راسه من السجود واذا قام من الجلسة
الاولى فلا يكبر حتى يستوي قائما نقله ق ح وتكبيره في الشروع الا في قيامه من اثنين
فلا يستقل او تاسعها عقده اي المصلي الاصابع الثلاث الخنصر والبنصر والوسطى
والمراد بها في الجهة التي تحت الابهام على صورة تسعة من يمناه اي من يده اليمنى لدى
متعلق بعقده اي في التشهد اي تشهد السلام وغيره وبسطها اي مد السبابة دا
لابهام وهو المراد بقوله مادا اي النبي خلاله اي جلوس ما ذكر من الاصابع من الثلاث اليد
اليمنى قال عز ويدخل في ذلك اليد اليسرى فيبسطها ولا يحركها ابن شعبان
يضع يديه بين سجدتيه على فخذيه مبسوطتين ابن بشير واما في جلوسه للتشهد فـ
يبسط يده اليسرى ويقبض اليمنى وصفة ما يفعل ان يقبض ثلاث اصابع وهو الو
سطى والخنصر وما بينهما ويبسط السبحة ويجعل جانبها ما يلي السماء ويمد
الابهام على الوسطى وهو كالعاقد ثلاثة وعشرون ابن الحاجب تسعة وعشرون و
المروي ثلاثة وخمسين نقله ق والاجمهور با نظر بهما وعاشرها تحريك سبابتها
اي اليمنى يمينا وشمالا لا نصبا لمرها الرجح كالمدية قاله ز والخرشي حين تلي
اي قراءاة اي التشهد وهل الي خرها الى اخر التشهد وهو عبده ورسوله او الى السلام

Copyright © King Saud University

احتمالان

احتمالان ذكرهما الاجهوري با نظر له ثم قال وانما اختصت السبابة بالاشارة دون
غيرها لان عروقها متصلة بنياط القلب فاذا حركت انزعج القلب فيتنبه لذلك وحادي
عشرها اشار بقوله والبطن مفعول مقدم يبعدون من فخذ بسكون الخاء للوزن متعلق
متعلق بها ايضا رجال لا نساء مبتدا وسوغ الابتداء به ما فيه من معنى الحصر وجملة
يبعدون بفتح الياء مضارع ابعد خبر ومرفقا عطف على البطن من ركبة معطوف على فخذ
فخذ فيه العطف بالواو على المعمولين لعامل واحد وذلك جائز بالاجماع كما قال
الازهري وتقدير البيت رجال يبعدون البطن من الفخذ ويبعدون ايضا مرفقا من ركبة
اخ متعلق بيبعدون ايضا في حين سجدون عياض من فضائل الصلاة ومستحبا
تها ان يجافي في ركوعه وسجوده مرفقيه عن جنبيه ولا يضمهما ولا يفترش ذراعيه فقال
في المدونة يرفع بطنه من فخذيه في سجوده ويجافي ضبعيه تجافيا مقاربا واستحب ابن شا
س ان يفرق بين ركبتيه نقله ق وفهم من قوله رجال ان المراة تبقى بكو
نها منضمة منزوية في جلوسها وسجودها وشانها كله وهو كذلك كما في الرسالة
وثاني عشرها صفة الجلوس المعلومة للتشهد بين السجدتين والجلوس عندنا الا
في هيئة وفسر ذلك بان يفضي بالية اليسرى الى الارض وينصب اليمنى عليها او
باطن ابهام اليمنى او جنبها الى الارض فتصير رجلاه معا من الجانب الايمن مع جل فخذيه
ابن الحاجب ويستحب في جميع الجلوس جعل الورك الايسر على الارض ورجلاه من الايمن
نا مبا فخذه اليمنى وباطن ابهامها على الارض وكفاه مفروجتان على فخذيه بدا مع
فعصر الجلوس بين السجدتين واجب والتشهد سنة وكونه على الصفة المذكورة مستحب
وثالث عشرها تمكين اليد اي اليدين واطرد هنا القصد الجنس والمراد بها هنا راحتا
راحتاه من ركبتيه اي المصلي مفرق الاصابع في الركوع متعلقان بتمكن والرابع عشرها
اشار بقوله وزد ايها الطالب من المستحبات نصبهما اي ركبتيه في الركوع ايضا بان
يقيمها معتدلتين فلا يبرزهما كذا قال ابن حمدون انظر ز والتتائي وابن الحاجب ويستحب
ان ينصب ركبتيه ويضع كفيه عليهما وخامس عشرها قراءة المامون لفاتحة وسورة
في صلاة سرية وندب ان يسمع نفسه خروجا من قول الشافعي لا تكفي حركة اللسان
انظر ز الرسالة ويقرا مع الامام فيما يسر فيه ولا يقرا معه فيما يجهر فيه وسادسة
عشرها وضع اليدين وجملة ما فيه اي تبع ايها الطالب ما قاله غيرك معترضة بين
وضع ومعموله وهو قوله لدا اي وضع اليدين في السجود حذوا اي مقابل اذن اي اذ